

الثالث : قال الخطابي : ليس المراد أنها نوع من المن الذى أنزل على بنى إسرائيل فإن الذى أنزل على بنى إسرائيل كان كالترنجبين الذى يسقط على الشجرة وإنما المعنى أن الكمأة شىء ينبت من غير تكلف ببذر ولا سقى فهو من قبيل المن الذى كان ينزل على بنى إسرائيل فيقع على الشجر فيتناولونه ثم أشار إلى أنه يحتمل أن يكون الذى أنزل على بنى إسرائيل كان أنواعا منها ما يسقط على الشجر ومنها ما يخرج من الأرض فتكون الكمأة منه . وللتوفيق بين الآراء السابقة : أرى أن الكمأة مما امتن الله تعالى به على العباد عفوا دون معالجة وإذا نظرنا إلى رأى الأول نرى أن المراد تشبيه الكمأة بالمن ، وإذا نظرنا إلى رأى الثانى نرى أنها مما امتن الله به على العباد ، وإذا نظرنا إلى رأى الثالث وجدنا أن المراد أنها من قبيل « المن » وليس المراد أنها نوع منه ، فكأن الآراء الثلاثة تتفق فى أن « الكمأة » ليست هى عين « المن » .

فمن لاحظ فى معنى المن أنه الذى أنزل على بنى إسرائيل كالرأى الأول والثالث أراد : أن الكمأة تشبهه أو تكون من قبيله فيتفقان مع رأى الثانى فى أنها غيره والرأى الثانى الذى لاحظ فى معنى المن أنه الذى امتن الله به يتفق مع الرأىين فى خروج الكمأة عفوا بغير علاج . وذكر ابن القيم أن فضلاء الأطباء اعترفوا بأن ماء الكمأة يجلو العين كابن سينا وغيره وقال ابن الحجر : « واستعمال كل ما وردت به السنة بصدق - ينتفع به من يستعمله ويدفع الله عنه الضرر بنيته » .